

قرارات

وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

قرار وزارى رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠١٦

صادر بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

بعد الاطلاع على قانون الكهرباء الصادر بالقرار بقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٠٣ لسنة ١٩٧٤ بتنظيم وزارة الكهرباء والطاقة ؛

وعلى قرار مجلس المحافظين رقم (٢/١٦/٠٢/٢) بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٦

بشأن ضوابط تركيب العدادات الكودية للعقارات المخالفة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٨٦ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لكهرباء مصر بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩ ؛

قرر:

مادة ١ - يُعمل بالضوابط الواردة فى هذا القرار بشأن تنفيذ قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٨٦ لسنة ٢٠١٦ بتنظيم تركيب العدادات الكودية المؤقتة بحيث يتم اتخاذ كافة

الإجراءات الفنية اللازمة لتركيب هذه العدادات المؤقتة كوسيلة فنية لقياس استهلاك

التيار الكهربائى الموصل بوسائل غير قانونية للمنشآت والمباني الموضحة بهذا القرار

ولا يرتب تركيب العداد الكودى المؤقت أية حقوق قانونية للمخالفين ولا يعتبر سنداً للملكية

أو الحيازة ولا يُعد سنداً لتقنين الأوضاع .

مادة ٢ - يكون تركيب العداد الكودى مؤقتاً لحين تحقيق أحد حدثين أيهما أقرب :
توفيق أوضاع المنشأ أو المبنى بما يجعله مؤهلاً لتوصيل التيار الكهربائى
وفقاً للقواعد القانونية المقررة .

تنفيذ القرار الإدارى أو الحكم القضائى بشأن إزالة المنشأ أو المبنى الموصل له التيار الكهربائى
بوسيلة غير قانونية .

مادة ٣ - تخضع لأحكام هذا القرار كافة المنشآت والمباني الموصل لها تيار كهربائى
بوسائل غير قانونية فى المجتمعات العمرانية الجديدة أو المناطق التابعة للمحليات
أو المقامة على الأراضى الزراعية عدا ما يلى :

الوحدات المخالفة المقامة على المناطق الأثرية وأملاك الدولة .

الوحدات المخالفة لقانون حماية المنشآت الكهربائية رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤
المعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩١ أو القانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الكهرباء .
الوحدات المخالفة لقيود الارتفاع المقررة طبقاً لقانون الطيران المدنى .

مادة ٤ - تقوم شركات التوزيع التابعة للشركة القابضة لكهرباء مصر
بتركيب عدادات كودية مؤقتة للمنشآت والمباني الخاضعة لأحكام هذا القرار والموصل لها
تيار كهربائى بوسيلة غير قانونية طبقاً لقانون الكهرباء الصادر بالقرار بقانون
رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية والقواعد واللوائح التجارية بشركات التوزيع
وقرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك وفقاً للآتى :

يتم تقديم الطلبات طبقاً لكشوف المخالفات الواردة من شرطة الكهرباء
أو إيصال السداد بالممارسة الذى تصدره شرطة الكهرباء للمنشأ أو المبنى مقابل استهلاك
التيار الكهربائى الموصل بوسائل غير قانونية .

يتم تقديم طلبات تركيب العدادات الكودية المؤقتة على نموذج طلب تركيب عداد
كودى مؤقت للمنشآت والمباني الخاضعة لهذا القرار من المنافذ المخصصة لذلك بشركات التوزيع
نظير مبلغ ٥٠ جنيهاً رسوم المعاينة والمصاريف الإدارية يتم تحصيلها من ذوى الشأن
مقابل إيصال بالمبلغ .

مادة ٥ - حال تركيب العدادات الكودية المؤقتة فى الحالتين (السكنى أو التجارى) يتم عمل تسوية شاملة طبقاً لمتوسط الاستهلاك الحقيقى للمشارك المقاس على العداد فور التركيب .

مادة ٦ - يتم عمل المعاينة وحساب قيمة مقايسة تركيب عداد كودى مؤقت للمنشأ أو المبنى (سكنى - تجارى) طبقاً لما يلى :

الوحدات السكنية

نطاق التطبيق	الإجمالى	قيمة متوسط استهلاك ٦ شهور باصنيه	القيمة الشهرية باصنيه	متوسط الاستهلاك الشهرى ك.و.س	مصاريف (إدارية - تخزين - تركيب - ض. مبيعات)	ثمن العداد	نوع العداد
الريف والمناطق العشوائية والأكثر احتياجاً	١٥٤٢	٢٦٠	٦٠	٢٧٠	٢٨٢	٩٠٠	أحادى
للمدن وباقى الأماكن	١٨٧٢	٦٩٠	١١٥	٤٢٠	٢٨٢	٩٠٠	أحادى
صنيع الأماكن بلا تفرقة	٢٤٠٦	١٤٧٠	٢٤٥	٦٨٦	٤٢٦	١٥٠٠	ثلاثى

الوحدات التجارية

نطاق التطبيق	الإجمالى	قيمة متوسط استهلاك ٦ شهور باصنيه	القيمة الشهرية باصنيه	متوسط الاستهلاك الشهرى ك.و.س	مصاريف (إدارية - تخزين - تركيب - ض. مبيعات)	ثمن العداد	نوع العداد
الريف والمناطق العشوائية والأكثر احتياجاً	٢٠٢١	٦٠٠	١٠٠	١٨٠	٢٢١	١١٠٠	أحادى
للمدن وباقى الأماكن	٢٨١١	١٢٨٠	٢٢٠	٢٥٤	٢٢١	١١٠٠	أحادى
صنيع الأماكن بلا تفرقة	٤٥٨٥	٢٤٠٠	٤٠٠	٦٢٠	٤٨٥	١٧٠٠	ثلاثى

وتكون مقايسة تكلفة ك. ف. أ طبقاً للمساحة كالتالى :

سعر المقايسة	ك. ف. أ	الفرض
٤٥٠ جنيهاً	١	منزلى
٧٠٠ جنيهاً	١	تجارى / استثمارى

وذلك بالإضافة إلى أى تكلفة للإجراءات الفنية المطلوبة .

مادة ٧ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

دكتور/ محمد شاكر المرقبى